اولا رجلان فيكون تخصيص واحد و ذلك لان اسم الجنس حامل لمعنيين
الجنسية والعدد المعين اعني الواحد ان كان مفردا و الاثنين ان كان
مثنى و الزايد عليه ان كان جمعا فاصل النكرة المفردة ان تكون لواحد من
الجنس فقد يقصد به الجنس فقط و قد يقصد به الواحد فقط و الذى
يشعر به كلام الشيخ في دلائل الاعجاز ان لا فرق بين المعرفة و النكرة
في ان البناء عليه قد يكون للتخصيص و قد يكون للتقوى و وافقه اي
عبد القاهر السكاكي على ذلك اى على ان التقديم يفيد التخصيص
لكن خالفه في شرايط و تفاصيل فان مذهب الشيخ انه ان ولي حرف
اي خالف السكاكي عبد القاهر
النفي فهو للتخصيص قطعا والا فقد يكون للتخصيص و قد يكون للتقوى
مضمرا كان الاسم او مظهرا او معرفا او منكرا منفيا كان الفعل او مثبتا
و مذهب السكاكي انه ان كان نكرة فهو للتخصيص ان لم يمنع منه مانع و
ان كان معرفة فان كان مظهرا فليس الا للتقوى وان كان مضمرا فقد
يكون للتقوى و قد يكون للتخصيص من غير تفرقة بين ما يلي حرف النفي
وغيره والى هذا اشار بقوله الا انه قال التقديم يفيد الاختصاص
اى الا ان السكاكي
ان جاز تقدير كونه اي المسند اليه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط
لا لفظا نحو انا قمت فانه يجوز ان يقدر ان اصله قمت انا فيكون انا
فاعلا معنى تاكيدا لفظا و قدر عطف على جاز يعني ان افادة التخصيص مشروط
بشرطين احدهما جواز التقدير و الآخر ان يعتبر ذلك اي يقدر انه
كان في الاصل مؤخرا والا اى وان لم يوجد الشرطان فلا يفيد

اى وان لم يقدر او لم يجز تاخيره

فلا يفيد التقديم الا تقوي الحكم سواء جاز تقدير التاخير كما في نحو انا
قمت ولم يقدر او لم يجز تقدير التاخير اصلا نحو زيد قام فانه لا يجوز
ان يقدر ان اصله قام زيد فيقدم لما سنذكر ولما كان مقتضى هذا
الكلام ان لا يكون نحو رجل جاءني مفيدا للتخصيص لانه اذا اخر
فهو فاعل لفظا لا معنى استثناه السكاكي واخرجه من هذا الحكم
جواب لما
بان جعله في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى لا لفظا بان يكون بدلا من
الضمير الذي هو فاعل لفظا وهذا معنى قوله واستثنى السكاكي المنكر
بجعله من باب و اسروا النجوى الذين ظلموا اى على القول بالابدال من
الضمير يعني قدر ان الاصل في رجل جاءني جاءني رجل على ان رجل
ليس فاعلا بل هو بدل من الضمير في جاءني كما ذكر في قوله و اسروا
النجوى الذين ظلموا ان الواو فاعل و الذين ظلموا بدل منه وانما جعله
من هذا الباب لئلا ينتفي التخصص اذ لا سبب له اى للتخصيص سواه
اى سوى تقدير كونه مؤخرا في الاصل على انه فاعل معنى ولولا انه مخصص
لما صح وقوعه مبتدا بخلاف المعرف فانه يجوز وقوعه مبتدا من
غير اعتبار التخصيص فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد في المنكر
دون المعرف ثم قال السكاكي و شرطه اى شرط كون جعل المنكر من
هذا الباب و اعتبار التقديم و التاخير فيه ان لا يمنع من التخصيص
مانع كقولك رجل جاءني على ما مر ان معناه رجل جاءني لا امرأة او لا
رجلان دون قولهم شر اهر ذا ناب فان فيه مانعا من التخصيص اما

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)